

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٢٣ لسنة ٢٠٠٢

بالترخيص في إصدار عملات تذكارية وفضية
بمناسبة تنظيم مصر لبطولة العالم لكمال الأجسام
خلال الفترة من ٢٣ إلى ٢٨ أكتوبر ٢٠٠٢

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقود في جمهورية مصر العربية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

لوزير المالية إصدار عملات تذكارية فضية فئة الخمسة جنيهات والجنيه الواحد بمناسبة
تنظيم مصر لبطولة العالم لكمال الأجسام خلال الفترة من ٢٣ إلى ٢٨ أكتوبر ٢٠٠٢
حسب النماذج المرفقة وبالفئات والأعداد والمواصفات الآتية :

أولاً - عملة فضية فئة الخمسة جنيهات :

التركيب الكيميائي :

٠,٧٢٠ (سبعمئة وعشرون في الألف) فضة .

٠,٢٨٠ (مائتان وثمانون في الألف) نحاساً .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠,٠٠٥ (خمسة في الألف) بالزيادة

أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون ملليمترًا) .

الوزن : ١٧,٥ جم (سبعة عشر ونصف جرامًا) .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠,٠٠٨ (ثمانية في الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : ١٠٠٠ (ألف) قطعة .

ثانيا - عملة فضية فئة الجنيه الواحد:

التركيب الكيميائي :

٠,٧٢٠ (سبعمئة وعشرون في الألف) فضة .

٠,٢٨٠ (مئتان وثمانون في الألف) نحاساً .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٠,٠٠٥ (خمسة في الألف) بالزيادة

أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٥ مم (خمسة وثلاثون ملليمترًا) .

الوزن : ١٥ جم (خمسة عشر جراماً) .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠,٠٠٨ (ثمانية في الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : ١٠٠٠ (ألف) قطعة .

(المادة الثانية)

يحدد سعر البيع بالداخل للقطعة الواحدة من العملة المشار إليها في المادة السابقة

على الوجه الآتي :

قطعة فضية فئة الخمسة جنيهات : ١٥,١٥ جنيهاً .

قطعة فضية فئة الجنيه الواحد : ١٢,٢٥ جنيهاً .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٤ سبتمبر سنة ٢٠٠٢م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ عاطف عبيد



